

القرار ٢.٠٥ (الدورة ٢٧)  
آثار الاشعاع الذري

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ١٣٦١ (الدورة ١٠) المتخذ في ٣ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٥ ،  
الذي انشأت به لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الاشعاع الذري ، والى قراراتها اللاحقة ،  
وان تؤكد من جديد فائدة استمرار اللجنة العلمية في عملها ،

وان يساورها القلق للآثار الناعرة التي يمكن ان تلحق الجيل العاصر والأجيال القادمة  
بسبب مستويات الاشعاع التي يتعرض لها الانسان ،  
وان تدرك استمرار العاجلة الى جمع المعلومات عن الاشعاع الذري والى تحليل آثاره في  
الانسان وفي بيئته ،

وان تعترف بأن اللجنة العلمية يمكن أن تصبح ، حسب اختصاصها العالي المعدد في  
قرار الجمعية العامة ١٣٦١ (الدورة ١٠) ، عنصراً قيماً في برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة  
المزمع انشاؤه في المستقبل ،

١ - تحيا علماً مع التقدير بالتقرير الذي قدمته لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار  
الاشعاع الذري (١) ؛

٢ - وتثني على اللجنة العلمية لمساعدتها القيمة ، منذ انشائها ، في زيادة المعرفة  
بمستويات وآثار الاشعاع الذري وزيادة تفهمها ؛

٣ - وترجو من اللجنة العلمية مواصلة أعمالها ، بما فيها نشاطاتها التنسيقية ، لزيادة  
المعرفة بمستويات وآثار الاشعاع الذري من جميع المصادر ؛

٤ - وتوافق على الب اللجنة العلمية ، الوارد في الفقرة ٤ من تقريرها ، أن تعفى  
من واجب تقديم تقرير الى الجمعية العامة قبل الدورة التاسعة والعشرين ، وتعيد علماً بأن اللجنة  
لا تعتزم الاجتماع قبل نهاية عام ١٩٧٣ ، الا اذا طلب اليها الاضطلاع بمهام جديدة ، اما في نطاق  
برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة أو تلبية لأى طلب خاص آخر ؛

٥ - وترجو ، لذلك ، من اللجنة العلمية ان تجتمع قبل الدورة التاسعة والعشرين للجمعية

---

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والعشرون ، الملحق رقم

العامة ، وان تقدم تقريرا الى الجمعية العامة في الدورة المذكورة على أن يكون مفهوما أن الجمعية العامة ستبت حينذاك ، آخذة بعين الاعتبار توصية اللجنة ، في أمر عقد دورة اللجنة اللاحقة ؛

٦ - وتحرب عن تقديمها للمساعدة التي قدمتها للجنة العلمية الوكالة الدولية للطاقات الذرية ، والوكالات المتخصصة ، والمنظمات غير الحكومية المعنية ؛

٧ - وتتعاون مع الارتياح استمداد اللجنة العلمية للقيام بدور في برنامج الأمم المتحدة لشؤون البيئة ؛

٨ - وترجو من الأمين العام مواصلة تزويد اللجنة العلمية بالمساعدة اللازمة للقيام بأعمالها ونشر النتائج التي تتوصل إليها على الجمهور .

الجلسة العامة ٢٠٦٤  
١٧ تشرين الأول ( أكتوبر ) ١٩٧٢

القرار ٢٦٢٣ ( الدورة ٢٧ )  
سياسة الفصل المنصري التي تتبعها حكومة أفريقيا الجنوبية

### ألف

اساءة معاملة السجناء والمعتجزين وتعذيبهم

### ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٢٧٦٤ ( الدورة ٢٦ ) المتخذ في ١٧ تشرين الثاني ( نوفمبر ) ١٩٧١ ، بشأن اساءة معاملة معارضي سياسة الفصل المنصري ' ابرتهيد ' في أفريقيا الجنوبية وتعذيبهم واضهاد القادة الدينيين المناهضين لتلك السياسة ،

وقد نذرت في تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالفصل المنصري المعنون " اساءة معاملة السجناء في افريقيا الجنوبية وتعذيبهم " ( ٢ ) ، الذي قدم عملا بالقرار المذكور أعلاه ؛  
وان تحرب عن شديد القلق لكل عمل من أعمال اساءة المعاملة والتعذيب يصيب معارضي